الأمم المتحدة

A/HRC/47/50

الجمعية العامة

Distr.: General
27 April 2021
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة السابعة والأربعون

21 حزيران/يونيه – 9 تموز/يوليه 2021

البند 5 من جدول الأعمال

هيئات وآليات حقوق الإنسان

الدورة التاسعة للمنتدى المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان

تقرير الفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال

موجز

في هذا التقرير، يقدم الفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال لمحةً عامةً عن الملاحظات والاستنتاجات الرئيسية المستخلصة من الدورة التاسعة للمنتدى المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان، المعقودة في جنيف في الفترة من 16 إلى 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2020. وعُقدت الدورة التاسعة للمنتدى تحت شعار "منع انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بأنشطة الأعمال التجارية: مفتاح مستقبلٍ مستدام للناس والكوكب".

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- مقدمة

1- أصبح المنتدى المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان، منذ دورته الأولى في عام 2012، أكبر مناسبة تنظم في العالم بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وقد أنشأ مجلس حقوق الإنسان المنتدى بموجب قراره 4/17، الذي أقر فيه المجلس المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان: تنفيذ إطار الأمم المتحدة المعنون "الحماية والاحترام والانتصاف" (A/HRC/17/31، المرفق). وتتمثل ولاية المنتدى في مناقشة الاتجاهات السائدة في تنفيذ المبادئ التوجيهية والتحديات الماثلة أمامه؛ وتشجيع الحوار والتعاون بشأن القضايا المرتبطة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان، بما في ذلك التحديات التي تواجه قطاعات وبيئات عمل معيّنة أو فيما يتصل بحقوقٍ أو فئات معينة؛ وتحديد الممارسات الجيدة.

2- وتنظّم المنتدى مفوّضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، ويتولى توجيهه ورئاسته الفريقُ العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال. وقد أعدَّ الفريق العامل هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 15/44، الذي دعا فيه المجلس الفريق العامل إلى تقديم تقرير عن مداولات المنتدى والتوصيات المواضيعية الصادرة عنه إلى المجلس كي ينظر فيهما.

3- وتألف برنامج المنتدى من جلستين عامتين و26 جلسة موازية نظمها الفريق العامل ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وشركاء خارجيون[1]. ويقدم الفريق العامل، في هذا التقرير، لمحة عامة عن المنتدى والاستنتاجات الرئيسية التي انبثقت عن المناقشات التي جرت خلال الأيام الثلاثة التي عُقد على مداها المنتدى. وينبغي أن يُقرأ هذا التقرير بالاقتران مع برنامج الدورة والمذكرات المفاهيمية التي أُعدت لها وما أُدلي به أثناءها من بيانات والتسجيلات الشبكية لأعمالها، وجميعها متاحة على الموقع الشبكي للمنتدى[2]. وبسبب جائحة كوفيد-19، عُقد المنتدى في شكلٍ افتراضي.

4- وعُقد المنتدى تحت شعار "منع انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بأنشطة الأعمال التجارية: مفتاح مستقبلٍ مستدام للناس والكوكب". واستمدت المناقشات سياقها مما نجم عن أزمة جائحة كوفيد-19 من عواقب على صعيد حقوق الإنسان وعواقب اقتصادية جاءت لتنضاف إلى قائمة التحديات العالمية الجمة الأخرى، مثل أزمة المناخ وتزايد أوجه التفاوت الاقتصادي. وانصب التركيز على تحديد الإجراءات اللازمة لكي لا تلجأ الدول والجهات الفاعلة في قطاع الأعمال التجارية إلى مؤسسات الأعمال كالمعتاد، بل تتعافى بمسؤولية من الأزمة الحالية وما بعدها.

5- وتضمن البرنامج جلسات خصصت لمناقشة الاتجاهات والتحديات والممارسات الناشئة في كل منطقة من مناطق الأمم المتحدة وكذلك فيما يتعلق ببعض الفئات والقطاعات المستضعفة للغاية، مثل العمال المهاجرين والسكان الأصليين والقطاع غير الرسمي. كما تضمن عدداً من الجلسات المواضيعية

(1) حلف الشعوب الأصلية في آسيا، المنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية، مختبر الأعمال التجارية وحقوق الإنسان في جامعة ياروسلاف مودريي الوطنية للقانون في أوكرانيا، مركز موارد الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، التحالف الأوروبي لعدالة الشركات، برنامج شعوب الغابات، المدافعون على الخطوط الأمامية (Front Line Defenders)، التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، مركز الشعوب الأصلية للتوثيق والبحث والإعلام، المنظمة الدولية لحقوق الشعوب الأصلية، الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، منظمة العمل الدولية، منظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان، الفريق العامل الدولي المعني بشؤون الشعوب الأصلية، منتدى المهاجرين في آسيا، منظمة حقوق المهاجرين (Migrant-Rights.org)، هيئة رصد منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، منظمة أوكسفام الدولية، البعثة الدائمة لإكوادور لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف (رئيسة – مقررة الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال فيما يتعلق بحقوق الإنسان) ، منظمة سرايا السلام الدولية، المعهد البولندي لحقوق الإنسان والأعمال التجارية، انشر ما تدفع ثمنه، مشروع التحول، منظمة سويدووتش (Swedwatch)، منظمة الفريق باء (The B Team)، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

(2) www.ohchr.org/EN/Issues/Business/Forum/Pages/2020ForumBHR.aspx.

التي كرست لمناقشة قضايا محددة، منها الصلة بين أزمة المناخ والأعمال التجارية وحقوق الإنسان؛ والدور الرئيسي الذي يؤديه المدافعون عن حقوق الإنسان؛ والمواءمة بين جدول الأعمال الرامي إلى ضمان احترام حقوق الإنسان من جانب الأعمال التجارية وجدول أعمال مكافحة الفساد؛ والسبل الكفيلة بتحسين منع انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بأنشطة الأعمال التجارية والتصدي لها في البيئات المتضررة من النزاعات؛ والتحديات الماثلة أمام الشركات وسبل الكفيلة بجعلها تحرز تقدماً في منع كراهية الأجانب والعنصرية والتصدي لهما؛ والجهود الرامية إلى تحسين إمكانية وصول ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بأنشطة الأعمال التجارية إلى سبل انتصاف فعال. وبما أن عام 2021 يصادف أيضاً الذكرى السنوية العاشرة للمبادئ التوجيهية، فقد ساهم المنتدى أيضاً في مشروع تقييم السنوات العشر الأولى للمبادئ التوجيهية الذي ينفذه الفريق العامل، وهو مشروع يرمي إلى تحديد التقدم المحرز والتحديات الماثلة في تنفيذ المبادئ التوجيهية على مدى 10 سنوات ووضع رؤية وخريطة طريق لتوسيع نطاق التنفيذ على مدى العقد المقبل[3].

6- وقد سجل للمشاركة في المنتدى ما يربو على 000 4 مشارك من 140 بلداً ومن شتى المشارب (انظر الجدول أدناه). وبالإضافة إلى ذلك، تابع عدد من الأشخاص الآخرين من جميع أنحاء العالم البث المباشر لجلسات المنتدى. وقد ساعد عقد المنتدى في شكل افتراضي على ضمان إمكانية متابعة الجلسات والمشاركة فيها لطائفة أوسع وأكثر تنوعاً بكثير من أصحاب المصلحة.

فئات أصحاب المصلحة المشاركين	*النسبة المئوية*
الأوساط الأكاديمية	13
منظمات المجتمع المدني، وأصحاب المصلحة المتضررون، والنقابات العمالية، ومجموعات الشعوب الأصلية	24
المبادرات متعددة أصحاب المصلحة	2
المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان	3
القطاع الخاص (مؤسسات الأعمال، رابطات قطاعي الأعمال والصناعة، المؤسسات الاستشارية، مكاتب المحاماة، المستثمرون)	30
الدول	8
النقابات العمالية	1
هيئات الأمم المتحدة/المنظمات الحكومية الدولية	9
فئات أخرى	10

7- وافتُتح المنتدى بجلسة عامة ضمت كبار قادة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى والحكومات من مختلف المناطق. وسعى المنتدى إلى أن يكون مصدراً للإلهام وأن يساعد في تمهيد الطريق لإجراء حوار بناء موجّه نحو إيجاد الحلول طيلة الأيام الثلاثة التي عُقد على مداها[4].

(3) انظر (ي) www.ohchr.org/EN/Issues/Business/Pages/UNGPsBizHRsnext10.aspx.

(4) انظر (ي) http://webtv.un.org/search/high-level-plenary-forum-on-business-and-human-rights-2020/6210118752001/?term=&lan=english&cat=Meetings%2FEvents&page=3 and www.ohchr.org/EN/Issues/Business/Forum/Pages/2020_BHR_Statements.aspx.

ثانياً- الاستنتاجات الرئيسية المستخلصة من الجلسة العامة الافتتاحية

8- افتتح الجلسة العامة كلٌ من المفوضة السامية لحقوق الإنسان، ورئيسة مجلس حقوق الإنسان، ورئيسة الفريق العامل. وأقر كل منهم في ملاحظاته الافتتاحية بالظروف الاستثنائية والصعبة التي تسبب فيها الوباء والتي أثرت على حالة حقوق الإنسان في جميع أرجاء العالم. ورحب كل منهم، في الوقت ذاته، بالحضور الافتراضي الموسع للمشاركين في المنتدى من جميع أنحاء العالم.

9- وأعربت المفوضة السامية عن قلقها إزاء التحديات الخطيرة الراهنة، بما فيها الجائحة الصحية، وانعدام المساواة، والتمييز الهيكلي، والمعلومات المضللة، وحالة الطوارئ المناخية المتسارعة. وأعربت أيضاً عن قلقها من استخدام الحكومات تدابير مكافحة جائحة كوفيد-19 لقمع الأصوات المعارِضة واتخاذ تدابير تقييدية تضيق نطاق حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وأشارت إلى الممارسات التجارية المجردة من المبادئ التي ما انفكت تتسبب في معاناة إنسانية لا داعي لها وغير مقبولة خلال فترة جائحة كوفيد-19، وهي معاناة يعيشها بوجه خاص العمال والشعوب الأصلية. ولاحظت ما نجم عن أزمة كوفيد-19 من آثار طالت المرأة أكثر من غيرها من الفئات، وأن العاملين في القطاع غير الرسمي في جميع سلاسل الإمداد يواجهون مصاعب فريدة من نوعها تعزى جزئياً إلى انعدام الحماية الاجتماعية. وأكدت المفوضة السامية على أهمية التعاون بين أصحاب المصلحة المتعددين لبناء مستقبل أفضل.

10- وأشارت رئيسة مجلس حقوق الإنسان إلى أن الاقتصاد العالمي ما فتئ يزداد ترابطاً. ومع أن حدود الدول لم تختف، فإن مؤسسات الاعمال والمنصات والقائمين على اقتصاد العربة تعلّموا أن يتجاوزا هذه الحدود معظم الوقت، ولا يزال التحدي الكبير يتمثل في تجنب الدخول في سباق إلى الهاوية فيما يتعلق بحقوق الإنسان. وأشارت إلى أن التحول المتزايد من الأسواق المادية إلى الأسواق الرقمية أدى أيضاً إلى تغيير عالم العمل وأن ذلك يتطلب تحليلا لمعايير العمل التي يحتاجها العالم الجديد. وأكدت أن جائحة كوفيد-19 أثبتت أنها بمثابة "عدسة مكبرة" للعديد من مشاكل حقوق الإنسان التي كانت قائمة قبل ظهور الجائحة، مثل القضايا الصحية والاقتصادية، ولا سيما في حالة الفئات المستضعفة والمهمشة. وشددت على أن المنتدى يتيح فرصة ممتازة للحديث عن الفرص السانحة أمامنا وعرض الممارسات الفضلى والحلول العملية التي يمكن أن تساعد الناس على أرض الواقع.

11- وأشارت رئيسة الفريق العامل إلى أن المبادئ التوجيهية تعد بمثابة أداة رئيسية لتلافي حدوث آثار سلبية على حقوق الإنسان، ومن ثم، فهي ضرورية لوضع استراتيجية من أجل التعافي المرن. وأشارت إلى أن أزمة الجائحة سلطت الضوء على هشاشة كثير من الناس في القوى العاملة وسلاسل القيمة في جميع أنحاء العالم، وأعربت عن قلقها إزاء تزايد كراهية الأجانب والعنصرية في مؤسسات الأعمال، فضلاً عن الأزمات المناخية والبيئية المستمرة، وانكماش الحيز المتاح لنشاط المجتمع المدني، والشعبوية، والفساد، والنزاع والهشاشة، والعواقب البشرية غير المعروفة حتى الآن للاضطراب الذي أحدثته التكنولوجيا.

12- وذكرت رئيسة الفريق العامل أيضاً أن عام 2021 سيصادف الذكرى السنوية العاشرة للمبادئ التوجيهية، مما سيتيح للفريق العامل فرصة تقديم تقريره التقييمي إلى مجلس حقوق الإنسان في حزيران/يونيه 2021 وخريطة الطريق التي أعدها للعقد القادم.

13- ولاحظت رئيسة الفريق العامل أن على الرغم من أن مفهوم بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان من جانب الشركات، الذي تنص عليه المبادئ التوجيهية، هو بالفعل محور التطورات التنظيمية الجارية في أوروبا، فإنه لا بد من الاعتراف بأن ثغرات الحوكمة التي أوجدت الحاجة إلى استحداث مفهوم الأعمال التجارية وحقوق الإنسان لا تزال تسمح بحدوث عدد كبير جداً من انتهاكات حقوق الإنسان في سياق

أنشـــطة الأعمال التجارية في جميع القطاعات والمناطق. وتشـــمل هذه الانتهاكات العمل القســـري عبر سـلاسـل الإمداد العالمية، والاعتداءات العنيفة والمضـايقات القانونية التي تسـتهدف المدافعين عن حقوق الإنســـان، بمن فيهم ممثلو النقابات العمالية، وحالات الوفاة في أوســـاط العمال الذين لم يزودوا بالمعدات المناسـبة أثناء جائحة كوفيد-19. وأشـارت أيضـاً إلى أن جهود منع وقوع انتهاكات لحقوق الإنسـان في سـياق أنشـطة الأعمال التجارية لا تزال غير متسـقة، وأن الحصـول على سـبل انتصـاف من الأضـرار المتصلة بالأعمال التجارية لا يزال يشكل تحدياً رئيسياً وملحاً، وأن اتساق السياسات لا يزال يشكل عقبة جمة رغم أن المعايير الرئيسية التي تكفل تحلي الأعمال التجارية بالمسؤولية تتسق اتساقاً وثيقاً مع المبادئ التوجيهية. واختتمت الرئيسـة كلمتها ببيان بعض مما حدده الفريق العامل من دوافع رئيسـية للتغيير، ومنها البعد الإلزامي لـ "المزيج الذكي" المنصـــوص عليه في المبادئ التوجيهية، والإجراءات الحكومية المتعلقة بالمبادرات التي تُلزم ببذل العناية الواجبة بحقوق الإنســـان، ودور النظام المالي ومســـؤوليته وتأثيره في ضمان احترام حقوق الإنسان.

14- وألقت المفوضـة السـامية السـابقة لحقوق الإنسان ورئيسـة مجلس الحكماء، ماري روبنسون، كلمة رئيسـية سـلطت فيها الضـوء على الاعتراف المتزايد بالدور الحيوي الذي تؤديه الأعمال التجارية باعتبارها قوة إيجابية مؤثرة في ضمان العدالة المناخية التي تركز على التحول العادل إلى اقتصادات أكثر استدامة. وأشـــارت، في الوقت ذاته، إلى أن وتيرة الوفاء بما تم التعهد به من التزامات باتخاذ إجراءات في مجال حقوق الإنســان لا تزال بطيئة للغاية وقليلةً جداً. ودعت قادة الأعمال التجارية إلى تكثيف جهودهم والوفاء بالتزاماتهم من خلال المجاهرة بحزم أكبر برفضـــهم لانتهاكات حقوق الإنســـان، كما دعت الرابطات الصناعية إلى المطالبة بأن تنظر الحكومات إلى ما هو أبعد من المصالح المتصورة على المدى القصير، وتهيئ بيئات تنظيمية كفيلة بحماية الكوكب والأجيال المقبلة، وتعترف بوجوب أن يكون قطاع الأعمال أيضـاً خاضـعاً للمسـاءلة عن أفعاله. كما دعت المسـتثمرين إلى اتخاذ المزيد من التدابير للتعجيل بالتحول إلى نماذج أعمال مستدامة والابتعاد عن الاستثمار الطويل الأجل في الوقود الأحفوري والقطاعات الأخرى غير المستدامة. وشددت أيضاً على دور المدافعين عن حقوق الإنسان، مذكرةً المشاركين بانكماش الحيز المتاح لأنشـــطة المجتمع المدني في جميع أنحاء العالم، وأشـــارت إلى أهمية حرية الصـــحافة والحركات النقابية التي لا تزال تواجه تهديدات خطيرة.

ألف- اتساق السياسات على الصعيد الدولي

15- تلت الكلمة الرئيسية جلسةٌ عامة عن الحوكمة العالمية واتساق السياسات في شكل حلقة نقاش ضـــمت كبار القادة في الأمم المتحدة، بمن فيهم المدير المســـاعد والمدير لمكتب الأزمات التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومدير برامج منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيســـيف)، والمدير العام لمنظمة العمل الدولية، والرئيس التنفيذي والمدير التنفيذي للاتفاق العالمي للأمم المتحدة، وفي منظمات دولية أخرى، بمن في ذلك رئيس الفريق العامل المعني بالسـلوك المسـؤول للأعمال التجارية في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصـادي، الذي يعمل على الترويج للسـلوك المسـؤول والاسـتدامة. وتمثل الهدف الرئيسـي للفريق في تعزيز الدعوات الموجهة إلى الحكومات والأعمال التجارية لكي تنفذ واجباتها وتضـطلع بمسـؤولياتها في مجال حقوق الإنسـان في ظل الأزمة الحالية وما بعدها، وفي بيان السـبل التي تدعم بها المنظمات الدولية الحكومات لكي تمضـــي قدماً في الســـياق الحالي. وأقر المشـــاركون في حلقة النقاش بالإجماع بالآثار المدمرة الناجمة عن أزمة كوفيد-19 وشـددوا على ضـرورة الالتزام والتعاون المشـتركين لإعادة البناء بشكل أفضل.

16- ولاحظ المتكلمون أن أزمة كوفيد-19 أظهرت أن معظم الشركات لم تتجاوز مرحلة الالتزام بالسياسات العامة وأن هناك فجوة بين تطلعات الأعمال التجارية وطموحاتها وما تتخذه من إجراءات حقيقية بشأن حقوق الإنسان. وفيما يتعلق بالتحديات التي أفرزتها أزمة الجائحة، شدد المتكلمون على ما نجم عن الأزمة من هشاشة وانعدام أمن، وتأثيرها الكبير على الأطفال، بما في ذلك زيادة عمل الأطفال، وتدهور الحالة فيما يخص العمل القسري والتمييز في أماكن العمل. وأشاروا إلى أن الأزمة تتيح لجميع أصحاب المصلحة فرصة جديدة لتحسين أدائهم من خلال إقامة شراكات فعلية، وضمان توزيع الفوائد توزيعاً أكثر عدلاً وشمولاً للجميع، والاستثمار في السبل الكفيلة بمنع المجتمعات من الانزلاق إلى مزيد من الأزمات.

17- وأكد المتكلمون أيضاً أن التعافي المسؤول والمرن القائم على تنفيذ المبادئ التوجيهية تنفيذاً سليماً يقتضي اعتماد مزيج ذكي من السياسات والتدابير التنظيمية الطوعية والملزمة على الصعيدين الوطني والدولي، وبناء الثقة اللازمة بين أصحاب المصلحة، ووضع معايير واضحة ومتسقة ومتسمة بالمصداقية يكون محورها الناس والكوكب.

باء- الاتحاد الأوروبي وحكومات البلدان الأوروبية

18- أعقبت الجلسة العامة عن اتساق السياسات على الصعيد الدولي حلقةُ نقاش ضمت كبار ممثلي المنظمات الإقليمية والحكومات من مختلف المناطق (ألمانيا وأوكرانيا وقطر وكوستاريكا وهولندا واليابان والاتحاد الأوروبي) بهدف تبادل الخبرات والدروس المستفادة من جهودهم الرامية إلى تنفيذ المبادئ التوجيهية، بما في ذلك في سياق مواجهة جائحة كوفيد-19 وجهود الانتعاش المبذولة.

19- وأشار مفوض العدل في الاتحاد الأوروبي، ديديه ريندرز، إلى أن الأشخاص الذين يفتقرون إلى شبكات أمان في القطاع غير الرسمي تضرروا بشدة من جراء جائحة كوفيد-19، وشدد على ضرورة حماية حقوق الإنسان واحترامها في مرحلة إعادة بناء ما دمرته الأزمة بما يضمن زيادة مرونة اقتصادات البلدان. وذكر المفوض أن الاتحاد الأوروبي اعتمد، في عام 2020، أول استراتيجية دولية البعد من نوعها فيه بشأن حقوق الضحايا، وأنه سيعتمد، في عام 2021، مقترحاً بشأن الإدارة المستدامة للشركات، وهو مقترحٌ يلزم الشركات بأن تضع موضع التنفيذ عمليات لتحديد المخاطر البيئية والاجتماعية والمتصلة بحقوق الإنسان عبر سلاسل إمدادها والتخفيف من تلك المخاطر وينص على نظام إلزامي لبذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان في جميع أنحاء الاتحاد الأوروبي[5]. وأكد المفوض أن العالم بحاجة إلى نموذج أعمال تجارية عالمي جديد يكون أكثر مساواة وإنصافاً واستدامة ومرونة.

20- وفي سياق ما نوقش من مسائل أخرى، أقر ممثل أوكرانيا بأن نظم الرعاية الصحية قد تضررت بشدة جراء أزمة كوفيد-19؛ كما أقر ممثل اليابان بأن الأزمة أثرت سلباً على ظروف العمل؛ وأقر ممثل كوستاريكا بأنها زادت من حدة الفقر والإقصاء؛ وأقر ممثلا هولندا وقطر بأن أشد الفئات استضعافاً، كالنساء وكبار السن والعمال المهاجرين، غالباً ما تتحمل العواقب الناجمة عن انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بأنشطة الأعمال التجارية. وفيما يتعلق بالانتعاش في مرحلة ما بعد جائحة كوفيد-19، شدد ممثل ألمانيا على ضرورة وضع قواعد إلزامية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وأكد ممثلو الحكومات مجدداً التزامهم بتنفيذ المبادئ التوجيهية واتفقوا على أنه لا يمكن للشركات أن تعود إلى نهج

(5) انظر(ي) www.europarl.europa.eu/RegData/etudes/BRIE/2020/659299/EPRS_BRI(2020)659299_EN.pdf.

عملها المعتادة (ترد التدابير التي عرضـــها ممثلو الحكومة فيما يخص التشـــريعات الوطنية وخطط العمل الوطنية في الفرع الثالث أدناه).

جيم- الحوار بين الجهات المتعددة صاحبة المصلحة

21- أعقبت الجلسة العامة مناقشةٌ لفعالية الجهود المشتركة والقائمة على تعدد أصحاب المصلحة في المساهمة في منع وقوع تجاوزات في سياق أنشطة الأعمال التجارية، وهي مناقشةٌ جرت بين الأمين العام للاتحاد الدولي للنقابات العمالية، ورئيس الفدرالية الدولية لحقوق الإنســـان، والأمين العام للمنظمة الدولية لأرباب العمل، والأمين العام لغرفة التجارة الدولية، وأحد كبار الباحثين في مركز البحوث المتعلقة بالشركات المتعددة الجنسيات، وهيئة رصد منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي.

22- وخلال المناقشة، سلط المشاركون الضوء على عواقب أزمة كوفيد-19، ولا سيما فيما يتعلق بتأثيرها على العاملين في القطاع غير الرسمي، وانعدام الحماية الاجتماعية، وتزايد حالات العمل القسري وعمل الأطفال في سلاسل الإمداد. وفيما يتعلق بتحديد مسارات العمل المستقبلي الرامي إلى تحقيق انتعاش مسؤول، أشار المتكلمون إلى أهمية الحوار الفعال والهادف بين أصحاب المصلحة المتعددين وما يتُخذ بناءً عليه من إجراءات.

23- وفيما يتعلق بالتدابير التنظيمية، أشار بعض المتكلمين إلى أهمية الإطار التنظيمي المعمول به حالياً على الصـــعيدين الدولي والوطني، ودعا آخرون إلى بذل المزيد من الجهود الجماعية لتحقيق الهدف المتمثلة في الإلزام ببذل العناية الواجبة بحقوق الإنســـان، والمســـاءلة الفعالة عما يقع من انتهاكات، وتوفير سبل الانتصاف الفعال، من خلال مزيج ذكي من الصكوك الطوعية والملزمة قانوناً على الصعيدين الوطني والدولي. وأشار المتكلمون أيضاً إلى ضرورة أن تعالج الحكومات والشركات مسائل من قبيل احترام حرية تكوين الجمعيات والمفاوضة الجماعية، وضرورة أن تركز إجراءات بذل العناية الواجبة بحقوق الإنســـان تركيزاً أكثر كفاءة على ســـلوك الأعمال التجارية وأن تُدرج في جميع مراحل سلاسل القيمة، وضرورة تهيئة بيئة مؤاتية لمؤسسات الأعمال، وتوفير مزيد من الحوافز لها، وتقوية الآليات التي تشرف عليها.

24- وتتناول الفروع التالية من هذا التقرير عدداً من القضايا الرئيسية التي جرى النظر فيها أثناء ما عُقد من جلسات ومناقشات في سياق المنتدى[6].

ثالثاً- الإجراءات التي اتخذتها الدول فيما يتصل بأزمة كوفيد-19: سبل "إعادة البناء على نحو أفضل"

ألف- التطورات التنظيمية والسياساتية

1- التشريعات الوطنية وخطط العمل الوطنية

25- سلط المنتدى الضوء على التطورات التنظيمية والسياساتية التي شهدتها الدول مؤخراً، ومنها ما يلي:

(أ) ســـن قوانين تنص على أحكام شـــاملة تلزِم شـــركات من حجم معين ببذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان، وهي قوانين تسري أحكامها على فروع تلك الشركات أيضاً (قانون "واجب الحِيطة" في فرنسا)؛

(6) انظر (ي) https://2020unforumbhr.sched.com/grid/.

(ب) سن قوانين ترمي إلى تحسين الشفافية فيما يتعلق بسبل تعامل الشركات مع المخاطر المحددة المحدقة بحقوق الإنسان، ولا سيما منها التشريعات الرامية إلى منع وصول السلع والخدمات المنتجة عن طريق العمل القسري أو عمل الأطفال إلى المستهلك (على سبيل المثال، قانون مكافحة الرق المعاصر في أستراليا، وتجريم العمل القسري في بولندا، ومشروع قانون العناية الواجبة بحقوق الإنسان في سياق عمل الأطفال في هولندا، وقانون التعريفات الجمركية في الولايات المتحدة الأمريكية)؛

(ج) التخطيط لسن قوانين وطنية تلزم ببذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان ولإنشاء آليات لرصد إنفاذ تلك القوانين (ولا سيما في بلدان من بينها ألمانيا، والسويد، وسويسرا، وفنلندا، والنرويج، وهولندا، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛

(د) وضع خطط عمل وطنية جديدة أو مواصلة الجهود الرامية إلى نشر خطط عمل وطنية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان (ولا سيما خطة العمل الوطنية التي نشرت مؤخراً في اليابان، وعمليات التشاور أو الصياغة الجارية في أذربيجان، والبرازيل، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وجنوب أفريقيا، وغانا، ولاتفيا، والمكسيك، وملاوي، ومنغوليا، وموزامبيق، وناميبيا، ونيجيريا، وتنقيح ما سبق نشره من خطط في ألمانيا وبلجيكا والصين وكولومبيا وليتوانيا وهولندا)؛

(هـ) تحليل تنفيذ خطط العمل الوطنية (على سبيل المثال، تحليل التنفيذ في ألمانيا ومراجعة التنفيذ الجارية في سلوفينيا)؛

(و) إدراج فصل عن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان في خطط العمل الوطنية بشأن حقوق الإنسان (تم ذلك بالفعل في المكسيك والمغرب وما زال العمل على ذلك جارياً في أوكرانيا).

26- وتناولت جلسات المنتدى ومناقشاته أيضاً مسائل تتصل بتنفيذ التشريعات الوطنية وخطط العمل الوطنية ذات الصلة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان.

27- وأظهر تحليل لتنفيذ التشريعات ذات الصلة ببذل العناية الواجبة في فرنسا وأستراليا والولايات المتحدة أنه يمكن زيادة تحسين تلك القوانين بحيث تنص على تدابير أقوى وأكثر قابلية للتنفيذ بشأن مسؤولية الشركات، وآليات التظلم، وعمليات التعويض، والجزاءات. ويشير استعراض مستقل أجرته جامعة نوتنغهام بالمملكة المتحدة للتشريعات المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان في عدد من دول مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى إلى وجود اختلافات كبيرة في نطاق تطبيق تلك التشريعات، وعدم نصها على توفير آليات انتصاف وتعويض فعالة، وخلوها في كثير من الأحيان من أي أحكام تتعلق بواجب الشركات اتخاذ إجراءات رغم احتوائها على أحكام بشأن واجب الشركات الكشف عن المعلومات.

28- وكمثال على تنفيذ إحدى خطط العمل الوطنية، عرضت ألمانيا نتائج دراسة استقصائية أجريت بين عامي 2018 و2020 بشأن تنفيذ مؤسسات الأعمال التي يربو عدد العاملين فيها على 500 موظف والتي تتخذ من ألمانيا مقراً لها لمعايير بذل العناية الواجبة المنصوص عليها في خطة عملها الوطنية، وهي دراسة أظهرت أن أقل من 20 في المائة من مؤسسات الأعمال التي شملتها الدراسة الاستقصائية أدرجت معايير بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان بحلول عام 2020. وقررت حكومة ألمانيا، في ضوء هذه النتائج، صوغ تدابير تشريعية إلزامية على الصعيدين الوطني والأوروبي.

29- وأشار المشاركون إلى ضرورة تحسين تنفيذ المبادئ التوجيهية وإلى أنه يبدو جلياً أن فعالية "المزيج الذكي" من التدابير تستوجب اشتماله على خيارات طوعية وإلزامية على حد سواء على الصعد الوطني والإقليمي والدولي. وفيما يتعلق بالتدابير الإلزامية على الصعيد الدولي، تضمن جدول أعمال المنتدى جلسات لمناقشة التشريع الإلزامي المرتقب للاتحاد الأوروبي بشأن بذل العناية الواجبة وصك الأمم المتحدة الملزم قانوناً بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، الجاري وضعه حالياً.

2- العناية الواجبة الإلزامية بحقوق الإنسان على الصعيدين الإقليمي والدولي

30- رحب المتكلمون بمقترح الاتحاد الأوروبي المتعلق بوضع تشريع يلزم ببذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان في عام 2021، وذلك لقدرته على تحقيق الشفافية وضمان قدر أكبر من المساواة في هذا المجال. ومن الآراء التي أعرب عنها المتكلمون في توقعاتهم، ضرورة أن يشمل هذا التشريع جميع الشركات وجميع حقوق الإنسان المعترف بها دولياً، وأن يسري على جميع مراحل سلسلة الإمداد وعلى المستثمرين، وأن يشترط على الشركات إنشاء آليات تظلم فعالة على المستوى التنفيذي، وأن يتناول المسؤولية عن عدم بذل العناية الواجبة والتسبب في الضرر، بما يشمل مسؤولية رصد التنفيذ من جانب هيئة عامة مختصة، وأن يتضمن جزاءات فعالة ورادعة على الانتهاكات المرتكبة. وشدد المتكلمون على ضرورة ألا يقع عبء الإثبات على أصحاب الحقوق وإنما يكون في صالحهم، وعلى ضرورة التصدي للحيل التي تتبعها الشركات للتهرب من المسؤولية، مثلاً من خلال نقل المسؤولية إلى شركات غير تابعة لدول الاتحاد الأوروبي في سلسلة الإمداد. وفيما يتعلق بأثر الإلزام ببذل العناية الواجبة على أصحاب المصلحة خارج أوروبا، أشار المتكلمون إلى أنه سيضيف عنصراً جديداً إلى المناقشات مع الدول غير الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وسيعطي "ميزة المتحرك الأول" للشركات التي تمتثل بالفعل للقواعد في أوروبا. ولا تزال هناك دواعي قلق فيما يتعلق بنطاق مخاطر حقوق الإنسان المشمولة؛ والسبل التي يمكن بها للإلزام ببذل العناية الواجبة أن يجمع بين حماية حقوق الإنسان وحماية البيئة؛ وما يمكن أن ينجم من عواقب غير مقصودة إذا لم تحدد المسؤولية القانونية بعناية؛ والسبل الكفيلة بتحفيز الشركات على نحو أكثر فعالية؛ والمسائل المتعلقة بقواعد المحاكم والدعاوى الجماعية؛ وما إذا كان ينبغي تطبيق التشريع الملزم ببذل العناية الواجبة على الشركات التي لديها سلاسل إمداد في أوروبا فقط.

31- وفيما يتعلق بالصك الملزم قانوناً بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان الذي تعكف الأمم المتحدة على وضعه، علّق المشاركون على المشروع المنقح الثاني الذي أعده الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح باب العضوية المعني بالشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال فيما يتعلق بحقوق الإنسان[7]. وفي النسخة المنقحة الثانية، التي قدمها رئيس الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية، سعى الفريق العامل إلى زيادة مواءمة أحكام الصك مع ما هو موجود بالفعل من صكوك وأطر. واتفق المشاركون في الجلسة على ضرورة أن يكون الصك المرتقب الملزم قانوناً والمبادئ التوجيهية مكملين لبعضهما ومعزِّزين أحدهما الآخر. ومن بين الاقتراحات التي قُدمت ما يلي: (أ) أن المعايير المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان تطورت على مر الزمن وأن كل عصر جديد يتطلب وضع نظم قانونية جديدة؛ (ب) أن المشروع المنقح الثاني أكثر اتساقاً مع الركيزة الثانية من المبادئ التوجيهية لأنه يتناول عمليات بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان وجميع مؤسسات الأعمال، بما في ذلك المؤسسات المملوكة للدولة، (ج) بما أن المبادئ التوجيهية تتماشى مع الصك الملزم قانوناً، فإن أصحاب المصلحة الذين أيدوا المبادئ التوجيهية ينبغي أن يؤيدوا أيضاً الصك الملزم قانوناً، (د) إن كان للمساعدة القانونية المتبادلة والتعاون الدولي أن يؤخذا على محمل الجد فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بأنشطة الأعمال التجارية، فلا بد من وضع صك ملزم قانوناً. وأشار متكلمون آخرون إلى أن القيمة المضافة للصك المرتقب الملزم قانوناً تتمثل في أنه يمكن أن يوفر سبل انتصاف فعال في السياق عبر الوطني، ويشمل المسؤولية الإدارية والمدنية والجنائية للشركات، ويغطي جميع الأنشطة الخاضعة للرقابة الفعلية للشركة، ويقلب كفة عبء الإثبات، ويلغي سقوط الجرائم بالتقادم، حتى بالنسبة للآليات المدنية. وفي

(7) انظر (ي) www.ohchr.org/en/hrbodies/hrc/wgtranscorp/pages/igwgontnc.aspx.

الوقت ذاته، سلط آخرون الضوء على المسائل المتبقية فيما يتعلق بوضع صك شامل ملزم قانوناً من حيث نطاق ذلك الصك وطابعه العملي.

32- وطوال المنتدى، دعا المتكلمون باستمرار إلى سن تشريعات تلزم ببذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان.

3- اتفاقات الاستثمار الدولية والالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان

33- في جلسة كرست لمناقشة اتفاقات الاستثمار الدولية، بحث المشاركون سبل مواءمة تلك الاتفاقات مع الالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان. وشدد المتكلمون على ضرورة إصلاح هذه الاتفاقات غير المتكافئة، مذكِّرين بأهمية الآليات القائمة ومشيرين إلى ما شهدته من تطورات، مثلاً، في سياق منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. وأشار المشاركون إلى ضرورة أن تبذل الدول جهوداً لتجنب "الانتفاع غير المستحق من المعاهدات" ومعالجة أوجه عدم الاتساق بين البنود ذات الصلة بحقوق الإنسان في مختلف المعاهدات.

34- ورغم اتفاق المتكلمين على مسؤولية الدول عن تهيئة بيئة مراعية لحقوق الإنسان ومؤاتية لتفسير اتفاقات الاستثمار الدولية التي تتضمن بنوداً بشأن حقوق الإنسان، فإن آراءهم اختلفت فيما يخص أنجع الخيارات الملموسة المتاحة. واتفق المتكلمون على أن التعاون التقني بين الدول سيؤدي إلى تحسين اتساق السياسات على أن يكون مدعوماً أيضاً بحوارٍ بين الجهات المتعددة صاحبة المصلحة. ومن الأسئلة التي ظلت بلا إجابة، ما إذا كانت هناك حاجة إلى إدراج بنود خاصة بحقوق الإنسان في اتفاقات الاستثمار الدولية أو ما إذا كان يكفي الاعتماد على الممارسة المتبعة المتمثلة في المعاملة التفضيلية، وما إذا كان ينبغي النص على ضمان احترام حقوق الإنسان وبذل العناية الواجبة بها كشرط مسبق للتمتع بالحماية التي توفرها تلك الاتفاقات التعاهدية. ومع أن المشاركين اتفقوا على ضرورة ألا تقتصر الإشارة إلى حقوق الإنسان على المسؤولية الاجتماعية للشركات، فإن آراءهم اختلفت فيما يخص نطاق حقوق الإنسان التي يتعين إدراجها في تلك الاتفاقات. واتفق المشاركون على ضرورة احتواء تلك الاتفاقات على بنود عملية وقابلة للتنفيذ تكفل احترام حقوق الإنسان ووصول الضحايا إلى سبل انتصاف فعال.

باء- إعمال الحق في الوصول إلى سبل انتصاف الفعال

35- تطرقت عدة جلسات إلى دور المساءلة الفعالة للشركات في منع وقوع انتهاكات لحقوق الإنسان في سياق أنشطة الأعمال التجارية، ولا سيما في الحالات ذات الأبعاد عبر الوطنية. وسلط المتكلمون الضوء على التحديات المتصلة بقرارات المحاكم رفض النظر في الدعاوى، والبحث عن أفضل جهة للتقاضي، والحاجة إلى عبء إثبات عكسي، والتوتر الناشئ عن تعارض التسويات السرية لصالح الضحايا مع ما تقتضيه المصلحة العامة من كشف عن المعلومات، فضلاً عن عدم وجود أحكام تلزم ببذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان. وعرض المتكلمون سبلا مختلفة لسبل مساءلة الشركات، من بينها دعاوى التقاضي في جنوب أفريقيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي، وقضايا التسوية في أستراليا والمملكة المتحدة، ومزيج من مختلف أدوات المساءلة المطبقة في أستراليا. وأكد عدد من المتكلمين أن ضمان فعالية مساءلة الشركات يقتضي وجود مزيج من الأدوات، بدءاً من الاستراتيجيات المصممة بالاشتراك مع المجتمعات المتضررة وانتهاءً بالإلزام ببذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان.

36- وفي إطار المرحلة الثالثة من مشروع المساءلة والانتصاف، حللت مفوضية حقوق الإنسان التحديات الماثلة والفرص المتاحة والممارسات الفضلى والدروس المستفادة من مجموعة من آليات التظلم

غير الحكومية[8]. وفي تموز/يوليه 2020، قدمت المفوضية استنتاجاتها إلى مجلس حقوق الإنسان إلى جانب عدد من التوصيات الرامية إلى تحسين فعالية تلك الآليات، مستندة في ذلك إلى دروس الممارسات الجيدة المستفادة من المشروع الذي نفذ على مدى سنتين[9]. ومن أهم تلك الاستنتاجات، ضرورة أن يركز منشئو آليات التظلم غير الحكومية والقائمون عليها تركيزاً أكبر على احتياجات وتوقعات ووجهات نظر الناس الذين صُممت هذه الآليات من أجلهم. ويتعلق جزء من ذلك بحماية المنتصفين من الانتقام، وقد نظمت المفوضية أثناء المنتدى جلسة ركزت على منع الانتقام من خلال آليات التظلم غير الحكومية.

37- وأشار المتكلمون إلى أن انتشار أعمال الانتقام والمضايقة يعد من أهم العوامل التي تردع أصحاب الحقوق عن طلب الانتصاف من انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بأنشطة الأعمال التجارية، وأن آليات التظلم غير الحكومية لن تكون فعالة ما لم تكن ممتثلة لحقوق الإنسان المعترف بها دولياً. وعرضت المفوضية ما توصلت إليه من استنتاجات بشأن مخاطر الانتقام في سياق هذه الآليات، وسلطت الضوء على مختلف الطرق التي يمكن أن يفيد بها التقرير المقدم عن المرحلة الثالثة من مشروع المساءلة والانتصاف الدول ومصممي آليات التظلم غير الحكومية والعاملين فيها في التصدي على نحو أفضل لمخاطر الانتقام[10]. ومن الأمثلة الأخرى على الجهود المبذولة في هذا السياق، دليلٌ وضعه مصرف التنمية للبلدان الأمريكية وقدمه ممثل المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير المعني بآليات المساءلة المستقلة بشأن تدابير التصدي لخطر الأعمال الانتقامية في سياق إدارة الشكاوى، ويتضمن الدليل أمثلة وأدوات يمكن استخدامها لتقييم الأعمال الانتقامية والتصدي لها بمزيد من الكفاءة والفعالية[11].

38- ولاحظ المتكلمون أن آليات التظلم غير الحكومية كثيراً ما تُصَمَّم من دون إشراك أصحاب المصلحة إشراكاً كافياً، الأمر الذي يؤدي إلى عزل أصحاب الحقوق وعدم إلمامهم بالإجراءات المتبعة قبل عملية الانتصاف وأثناءها. ومن ناحية أخرى، فإن من شأن إجراء مشاورات فعلية أكثر مع العمال المتضررين والمجتمعات المحلية المتضررة والالتزام بالنُهج الجماعية من شأنهما أن يجعلا هذه الآليات أكثر شمولاً للجميع ويساعداها على استيفاء معايير الفعالية التي تشترطها المبادئ التوجيهية على الآليات غير القضائية[12].

رابعاً- احترام الشركات لحقوق الإنسان: صوب بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان بشكل فعال إبان أزمة كوفيد-19 بعيداً عن "أساليب العمل المعتادة"

39- لقد برهنت العواقب الناجمة عن جائحة كوفيد-19 على صعيد حقوق الإنسان وعلى الصعيد الاقتصادي على ضرورة أن تحرص الشركات على اتخاذ قرارات تحترم حقوق الإنسان وعلى وضع ضمانات قوية لحقوق الإنسان تستبق الآثار السلبية على العمال والمجتمعات المحلية وتتصدى لها. وأكد المشاركون، خلال المنتدى، أن على الرغم مما يبذله عدد من "الرواد" حالياً من جهود لوضع ممارسات

(8) انظر (بي) الصفحة الشبكية للمشروع project at www.ohchr.org/EN/Issues/Business/Pages/ARP_III.aspx.

(9) A/HRC/44/32 وA/HRC/44/32/Add.1.

(10) انظر (بي) www.ohchr.org/Documents/Issues/Business/ARPIII-retaliation.pdf.

(11) Inter-American Development Bank, *Guide for Independent Accountability Mechanisms on Measures to Address the Risk of Reprisals in Complaint Management: a Practical Toolkit* (January 2019).

(12) المبدأ 31.

إيجابية فيما يخص مختلف عناصر بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان، فإنه ما زالت هناك حاجة إلى بذل جهود هائلة لتعميم مراعاة احترام الشركات لحقوق الإنسان.

40- وعلى نحو ما أشار إليه المتكلمون من الشركات والأوساط الاستثمارية والمجتمع المدني، فإن جائحة كوفيد-19 أثرت تأثيراً مدمراً على الفئات المعرضة بالفعل لخطر الانتهاكات المتزايد في جميع أنحاء العالم، ولا سيما على العمال المهاجرين، والعمال المؤقتين، والعمال في القطاع غير الرسمي، والنساء، والأقليات. وفي الوقت ذاته، بينت الأمثلة الإيجابية المعروضة أن استخدام التكنولوجيا ازداد أثناء الجائحة، بما في ذلك في إجراء تقييمات عن بُعد لبذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان من جانب الشركاء في سلسلة الإمداد، وفي التواصل مع العمال عن بُعد لفهم تأثير جائحة كوفيد-19 عليهم، وفي توفير حلول افتراضية للتحقق من بذل العناية الواجبة.

41- وشدد المتكلمون على ضرورة إجراء حوارات اجتماعية وبين أصحاب المصلحة المتعددين، فضلاً عن إقامة شراكات فيما بين مؤسسات الأعمال، للتصدي لتحديات حقوق الإنسان المتصلة بأنشطة الأعمال التجارية في سياق جائحة كوفيد-19.

42- واتفق المتكلمون على أن أكثر من 90 في المائة من الغايات المنشودة في إطار أهداف التنمية المستدامة مرتبط بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان، ومن ثم، فمن الأهمية بمكان أن تدمج الأعمال التجارية احترام حقوق الإنسان في استراتيجياتها وأنشطتها من أجل تحقيق عالم يتسم بالمساواة والإنصاف. وكان هناك اتفاق على أنه سيتعين، بعد انحسار الجائحة، تجنب العودة إلى أساليب العمل المعتادة، كما سيتعين تغيير العقلية السائدة من التركيز على المخاطر المحدقة بالناس بدلاً من التركيز على المخاطر المحدقة بالأعمال التجارية. واتفق المتكلمون أيضاً على أن تحلي الأعمال التجارية المسؤولة يتوقف على مرونة القوى العاملة وعلى أنه لا بد من اتخاذ تدابير وقائية تتمثل في إدماج أطر قوية تنظم بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان في أساليب العمل اليومية لمؤسسات الأعمال، بما يكفل تجهيز هذه المؤسسات على نحو أفضل للتصدي للمخاطر التي يتعرض لها الناس في ظل جائحة كوفيد-19 والأزمات المقبلة.

خامساً- مرور عقد من الزمن على مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان: تقييم العقد الماضي ورؤية العقد المقبل

43- يصادف عام 2021 الذكرى السنوية العاشرة للمبادئ التوجيهية، وعلى أعتاب هذه المناسبة، أتاح المنتدى فرصةً للإبلاغ عن مشروع تقييم السنوات العشر الأولى للمبادئ التوجيهية الذي ينفذه الفريق العامل. ويجري حاليا تقييم السنوات العشر الأولى من تنفيذ المبادئ التوجيهية، كما يجري وضع خريطة طريق لتحسين تنفيذها على مدى العقد القادم. وبوجه عام، يعد المنتدى بمثابة حوار عالمي بين أصحاب المصلحة المتعددين يُسترشَد به في تنفيذ ذلك المشروع. وتضمن جدول أعمال المنتدى أيضاً جلسات صممت خصيصاً لإثراء جهود تقييم السنوات العشر الأولى للمبادئ التوجيهية.

44- وقد أظهرت البيانات التي جُمعت من خلال مؤشر أداء الشركات في مجال حقوق الإنسان عن مدى أخذ كبرى الشركات في بعض القطاعات الشديدة الخطورة (مثل قطاعات المنتجات الزراعية، وصناعة الملابس، وصناعة السيارات، والصناعات الاستخراجية والإلكترونية) بالمبادئ التوجيهية أن عددا متزايداً من الشركات قطع تعهدات سياساتية باحترام حقوق الإنسان، ولكن أيضاً، أنه لا تزال هناك فجوات بين هذه التعهدات وبين بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان، ولا سيما في إطار سلاسل الإمداد. وقدمت شركة S & P Global بيانات مماثلة تستند إلى تقييم شمل 500 3 شركة. وتشير هذه البيانات إلى تزايد عدد التعهدات السياساتية، ولكن عدداً قليلاً نسبياً من الشركات قادر على إثبات أنه وضع موضع التنفيذ

عمليات محكمة لبذل العناية الواجبة. وشدد المتكلمون في عروضهم أيضاً على أنه لا تزال هناك عموماً فجوة في أوساط المستثمرين بين التركيز المتزايد على التمويل المستدام والإدارة البيئية والاجتماعية وإدارة الشركات، من جهة، والمبادئ التوجيهية، من جهة أخرى، وهي فجوة تعزى إلى ما هو سائد من افتقار إلى فهم أن العديد من المؤشرات البيئية والإدارية تعكس قضايا حقوق الإنسان.

45- وأشار ممثلون عن نقابات عمالية عالمية ووطنية إلى أن على الرغم من اعتراف الشركات المتزايد بمسؤوليتها عن احترام حقوق الإنسان، فإن آليات التظلم لا تزال ضعيفة. وتمثيل النقابات العمالية قليل للغاية في جميع القطاعات الصناعية تقريباً، كما أن مستوى احترام حرية تكوين الجمعيات والحق في التفاوض الجماعي منخفض بوجه عام. ويزيد سوء تصنيف العمال، وبخاصة العاملين في مجال اقتصاد العربة، من صعوبة التحديين المتمثلين في استغلال اليد العاملة وفراغات الضمان الاجتماعي. وشدد المتكلمون على أن تحسين تنفيذ المبادئ التوجيهية يتطلب الإلزام ببذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان، ووضع آليات إنفاذ قوية على جميع المستويات، فضلاً عن بذل جهود تعاونية وثلاثية الأطراف لتعزيز الحوار الاجتماعي وتمكين العمال من ممارسة حقهم في حرية تكوين الجمعيات والتفاوض الجماعي، كما شددوا على منح العمال وضعاً وظيفياً باعتبار ذلك حقاً أساسياً.

46- وعرضت عدة منظمات عالمية للأعمال التجارية أيضاً وجهات نظرها بشأن السنوات العشر الأولى من المبادئ التوجيهية والتحديات التي تواجه تحقيق الهدف المتمثل في تنفيذها تنفيذاً أشمل وأوسع نطاقاً في العقد القادم. وأكد المتكلمون على ضرورة بذل مزيد من الجهود التعاونية على جميع المستويات بين الحكومات والأعمال التجارية والمجتمع المدني من أجل تحسين تنفيذ المبادئ التوجيهية، وعلى وجوب إيلاء مزيد من الاهتمام لسلاسل الإمداد، ولا سيما للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم. وقد آن الأوان لكي تدرج الحكومات والمؤسسات الدولية والأعمال التجارية المبادئ التوجيهية في سياق تنفيذ أهداف التنمية المستدامة والخروج من أزمة كوفيد-19 لأن المبادئ التوجيهية توفر الإطار الرسمي والعملي لتجنب ما قد ينجم عن الأزمة من آثار على السكان والتصدي لها.

سادساً- وجهات النظر الإقليمية

47- تضمن المنتدى جلسات خصصت لمناقشة الاتجاهات السائدة والتحديات الماثلة في مناطق معينة[13].

48- وسلط المتكلمون الذين يمثلون مختلف الفئات المستهدفة في منطقة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي الضوء على أهمية مشاركة أصحاب المصلحة المتعددين في السياسات العامة وفيما تتخذه مؤسسات الأعمال من قرارات بشأن أنشطتها. وأشاروا إلى أن التصدي لما تتعرض له الشعوب الأصلية من انتهاكات في سياق أنشطة الأعمال التجارية ولتزايد حالات الاعتداء على المدافعين عن حقوق الإنسان العاملين في مجال حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية في المنطقة يتطلب التصديق على الاتفاق الإقليمي بشأن الوصول إلى المعلومات والمشاركة العامة والعدالة في المسائل البيئية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وهو صكٌ يرمي إلى تعزيز الحصول على المعلومات، والتشاور الهادف، وسبل الانتصاف، وحماية المدافعين عن حقوق الإنسان[14]. ولا تزال هناك تحديات مستمرة في سياق الصناعات الاستخراجية، وقطاع الطاقة المتجددة، والقطاع الزراعي. ودعا أصحاب المصلحة الحكومات

(13) يركز هذا الفرع على التحديات والاتجاهات الإقليمية الرئيسية، ولكن أجزاءً أخرى من التقرير تتناول تطورات قطرية إضافية.

(14) انظر (ي) https://treaties.un.org/Pages/ViewDetails.aspx?src=TREATY&mtdsg_no=XXVII-18&chapter=27&clang=_en.

إلى تهيئة بيئة مؤاتية لمنع انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بأنشطة الأعمال التجارية والتصدي لها بتعزيز أُطر سيادة القانون واتخاذ إجراءات لمكافحة الإفلات من العقاب.

49- وفي أوروبا الوسطى والشرقية، لا يزال الأخذ بالمبادئ التوجيهية وتنفيذها ضعيفين. ومن بين ما سُلط الضوء عليه من ثغرات وتحديات رئيسية، انعدام الشفافية في سياق امتلاك الدولة زمام أمور الكيانات والعمليات الاقتصادية وسيطرتها عليها، ومن ثم، عدم حرص الدول على أن تكون قدوة تُحتذى في أدائها لدورها كأطراف فاعلة في المجال الاقتصادي. الخطاب المسيَّس في كثير من الأحيان الذي يظهر عند الإعراب عن دواعي قلق إزاء حقوق الإنسان وانكماش الحيز المتاح للمجتمع المدني؛ قلة منابر الحوار والتعاون بين أصحاب المصلحة المتعددين الكفيلة بالمضي قدماً صوب اتباع نهج شامل في تحديد ومعالجة القضايا ذات الصلة ذات الاهتمام المشترك وإعادة بناء الثقة بما يفضي إلى إبرام ميثاق اجتماعي جديد.

50- وعرضت الجلسة المخصصة لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ التطورات الملحوظة التي شهدتها بعض البلدان، مثل الهند واليابان ومنغوليا، الماضية قدماً في تنفيذ خطط عملها الوطنية. ومن التحديات الرئيسية التي سلط الضوء عليها، عدم وجود مؤشرات ومقاييس واضحة لتنفيذ المبادئ التوجيهية، وضعف قدرة الدول على رصد تنفيذها، وافتقار النقابات العمالية إلى القدرات أو إلى عدم وجود بيئة مؤاتية لها.

51- وأشارت المناقشة المتعلقة بالاتجاهات السائدة والتحديات الماثلة في أفريقيا إلى ضرورة أن تكثف الحكومات جهودها لوضع خطط عمل وطنية. ومن التحديات الرئيسية التي سُلط الضوء عليها، الفساد، واتساع نطاق القطاع غير الرسمي، وثغرات الحوكمة، وقدرة نظام العدالة في العديد من البلدان، وهشاشة حالة النساء والأطفال والسكان الأصليين والمدافعين عن حقوق الإنسان.

52- وتضمنت الجلسة المخصصة لمجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى عرضاً للابتكارات التنظيمية والسياساتية، بما في ذلك الجهود الرامية إلى إنفاذ القانون الذي يلزم الشركات ببذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان (قانون واجب الحيطة في فرنسا)، والدروس المستفادة من متابعة خطط العمل الوطنية، والجهود الرامية إلى تعزيز إمكانية الوصول إلى سبل الانتصاف (قانون التعريفات الجمركية في الولايات المتحدة).

سابعاً- القضايا محور الاهتمام

ألف- الفئات المعرَّضة للخطر

53- تضمن برنامج المنتدى جلسات خصصت لمناقشة التحديات التي تواجه الأفراد والفئات المعرضين بشدة لخطر الاستضعاف أو التهميش.

54- وعقد المشاركون جلسة خصصت لمناقشة تأثير أزمة كوفيد-19 على العمال المهاجرين. فالعمال المهاجرون داخلياً في الهند، مثلاً، متضررون بشدة أصلاً من الفقر في المناطق الحضرية وعدم إمكانية الحصول على خدمات الرعاية العامة المتاحة بشكل محدود، لتزيد جائحة كوفيد-19 من مفاقمة ما يعترضهم من تحديات تتمثل في تعرضهم للاستغلال وفقدانهم وظائفهم. وتفيد التقارير بأن إصلاح قانون العمل، الذي يهدف إلى تهيئة بيئة أكثر ملاءمة للاستثمار، زاد الوضع سوءاً. وسلط مثال آخر الضوء على محنة مئات الآلاف من العمال المهاجرين الآسيويين والأفارقة في منطقة مجلس التعاون الخليجي الذين فقدوا وظائفهم، ووضِعوا قسراً في إجازات بدون مرتب، وقيدت قدرتهم على التنقل بأساليب متعددة، وكثيراً ما تعرضوا للتمييز العنصري لأن قوانين مكافحة الوباء والحزم المالية المقدمة

في إطارها غالباً ما تكون في صالح مواطني بلدان مجلس التعاون الخليجي. ولاحظ المتكلمون أيضاً أن الجائحة أثرت تأثيراً شديداً بوجه خاص على المهاجرات في تلك المنطقة لأن القيود المفروضة على التنقل زادت بيئة عملهن المعزولة أصلاً سوءاً. وأشار المتكلمون إلى أن العمال المهاجرين غالباً ما لا يكونون على علم حتى ببرامج التأمين الصحي المتاحة لمساعدتهم، نظراً لعدم وجود تمثيل نقابي فعال. وشدد المتكلمون على ضرورة سن قوانين تكفل تحقيق المساواة بين العمال الوطنيين والعمال المهاجرين من أجل تجنب التمييز؛ وتوثيق التعاون بين بلدان المنشأ وبلدان المقصد حمايةً للعمال المهاجرين؛ واتخاذ النقابات سياسات وإجراءات شاملة للجميع لدعم تمثيل العمال المهاجرين؛ وأداء المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان دورها في مساعدة الحكومات على تنفيذ القوانين والسياسات التي تحمي حقوق العمال المهاجرين؛ وضمان حرية الإعلام، بما في ذلك وسائل التواصل الاجتماعي، وبذل جهود لإذكاء الوعي بحقوق العمال المهاجرين.

55- ولاحظ ممثلو الشعوب الأصلية أن الحصول على موافقتهم الحرة المسبقة والمستنيرة قبل اعتماد تشريعات أو الاضطلاع بمشاريع تمس بحقوق الشعوب الأصلية في أراضيها وأقاليمها وسبل كسب الرزق ومواردها لا يزال يشكل شاغلاً رئيسياً، وسلط المتكلمون الضوء على التطورات الحاصلة في بنغلاديش والهند وكينيا والفلبين، على سبيل المثال. وسلط المنتدى الضوء على استمرار الاتجاه المقلق المتمثل في تعرض زعماء الشعوب الأصلية ومن يمثلونهم من مدافعين عن حقوق الإنسان للاعتداءات والقتل والتجريم والاضطهاد. وشملت الأمثلة المقدمة حالات في كولومبيا، وأُشير بصفة خاصة إلى تكرار حالات انتهاك حقوق المرأة والطفل، وكذلك في قطاع الصناعات الاستخراجية في بيرو الذي تفيد التقارير بأن الحقوق الجماعية والبيئية والصحية فيه معرضة لخطر كبير.

56- وخلفت جائحة كوفيد-19 آثاراً واسعة النطاق على الشعوب الأصلية، مثل زيادة حالات الاستيلاء على الأراضي، وفرض قيود على وصول تلك الشعوب إلى أراضيها وأقاليمها ومواردها التي تملكها عرفياً، واستمرار تجاهل حقوقها في تقرير المصير والحكم الذاتي. وقد أدى ذلك إلى زيادة انعدام الأمن الغذائي، وفقدان سبل كسب الرزق، وزيادة بغيضة في حالات تخويف المدافعين عن حقوق الإنسان، بمن فيهم العاملون على معالجة القضايا المتصلة بالأرض والبيئة، وتجريمهم وتعرضهم للعنف والقتل. ولوحظ أن الدول والأعمال التجارية في جميع أنحاء العالم انتهزت فرصة جائحة كوفيد-19 للتهرب من مسؤوليتها البيئية وفي مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التشاور والموافقة الحرة المسبقة والمستنيرة، لصالح النمو الاقتصادي.

57- وأكد المتكلمون أن احترام الحقوق الجماعية للشعوب الأصلية لا يزال غير مكفول بوجه عام، وأن هناك حاجة إلى تنفيذ المبادئ التوجيهية على نحو أفضل وأوسع نطاقاً يشمل اعتماد مزيج ذكي من التدابير الطوعية والإلزامية، وكذلك إلى زيادة التحاور مع السكان الأصليين وزيادة مشاركتهم في صنع القرار. وشدد المتكلمون على التوصيات الداعية إلى تحسين احترام حقوق الشعوب الأصلية في سياق أنشطة الأعمال التجارية، بما يشمل إنشاء عملية حوار مستمرة قائمة على الاحترام بين الشعوب الأصلية والدول والأعمال التجارية، والمحافظة عليها. وتشمل العناصر الأساسية لهذه العملية، إجراء تحديد الشعوب الأصلية التي تعيش في مناطق عمل مؤسسات الأعمال، والتشاور معها بشأن موافقتها الحرة المسبقة والمستنيرة، وإشراكها في عملية صنع القرار.

58- وتناول المشاركون أيضاً المسألة الحساسة ثقافياً والتقاطعية المنحى والمتعددة الطبقات المتمثلة في العنف الجنساني، الذي يؤثر على النساء والفتيات والمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين المنتمين إلى الفئات المستضعفة، مثل السكان الأصليين، والعمال المهاجرين، وضحايا الاتجار، والمشتغلين بالجنس، والعاملات في المنازل والأشخاص

ذوي الإعاقة، واللاجئين. وأكد المشاركون أن جائحة كوفيد-19 أدت إلى تفاقم حالات العنف الجنساني ضد النساء والفتيات والمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين لأنهم مجبرون على العمل من منازلهم التي غالباً ما يعيش فيها المعتدون أيضاً، كما أن القيود المفروضة على التنقل تحد من فرص إبلاغهم عن هذه الحالات.

59- وأشاد ممثل فيجي، الذي صدق بلده مؤخراً على اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن القضاء على العنف والتحرش في عالم العمل، 2019 (رقم 190)، بما تضيفه المعاهدة الجديدة من قيمة من خلال نهجها الشامل والمتكامل، إذ أنها تعرف العنف الجنساني تعريفاً واضعاً وعلى أحكام تشمل على وجه التحديد العاملين في القطاعين الرسمي وغير الرسمي. وقدم ممثل كندا مثالاً على استراتيجية وطنية لمنع العنف الجنساني ومكافحته، وعرض الاستراتيجية الاتحادية الرامية إلى معالجة الأسباب الجذرية للعنف الجنساني والعقبات التي تعترض الضحايا والناجين، وذلك من أجل منع التحرش والعنف في أماكن العمل ومنع تعرض الأطفال للاستغلال الجنسي في السياق الرقمي. وكمثال على مبادرات الأعمال التجارية، عرضت شركة فودافون سياساتها العالمية الرامية إلى الاعتراف بالعنف الأسري وإساءة المعاملة الأسرية بجميع أشكالهما، والرقابة القسرية، والاستغلال المالي والاقتصادي، والعنف البدني وغيره من أشكال العنف كمشكلة في أماكن العمل، فضلاً عن مجموعة من التطبيقات التي تكفل ربط الناجين بخدمات الدعم.

60- واتفق المتكلمون على أن التصدي للعنف الجنساني بفعالية يتطلب تغيير العقليات وأنماط التفكير من خلال جهود مشتركة تبذلها الحكومات، والأعمال التجارية، والمجتمع المدني، والنقابات العمالية.

باء- القطاع غير النظامي

61- وتضمن جدول أعمال المنتدى مناقشة بشأن العقبات الماثلة والحلول الممكنة فيما يتعلق بإدراج المبادئ التوجيهية في الاقتصاد غير الرسمي، الذي لا يزال يشكل جزءاً رئيسياً من الاقتصاد العالمي، ولا سيما في البلدان النامية[15]. ولاحظ المتكلمون أن التحديات الرئيسية التي تواجه القطاع غير الرسمي تتمثل في عدم توفير الحماية الاجتماعية للعمال، واستمرار التهميش، والوصم، والعمل المأسور، والعبودية الحديثة، وعمل الأطفال. وتعد النساء في وضع هش للغاية لأنهن يواجهن التحديات المزدوجة المتمثلة في العمل في القطاع غير الرسمي والعمل في مجال رعاية الأطفال، وكثيراً ما يتعرضن للعنف الأسري أيضاً[16]. وخلص المتكلمون إلى أن معالجة حالة القطاع غير الرسمي ينبغي أن تبدأ بخطوات تتخذها الدول لتهيئة بيئة قانونية تمكينية تضفي طابعاً رسمياً على الاقتصاد غير الرسمي استناداً إلى توصية منظمة العمل الدولية لعام 2015 (رقم 204) بشأن الإعلان الثلاثي للمبادئ المتعلقة بالمؤسسات المتعددة الجنسيات والسياسة الاجتماعية والانتقال من الاقتصاد غير الرسمي إلى الاقتصاد الرسمي، على أن يلي تلك الخطوات اعتماد مزيج من القوانين والسياسات والاستراتيجيات وبرامج الدعم والتثقيف، فضلا عن حوافز للأطراف الفاعلة في المجال الاقتصادي. وعلى نحو ما أكدت عليه ممثلة شبكة المرأة في العمل غير الرسمي: العولمة والتنظيم، فإن الانتقال إلى القطاع الرسمي ينبغي أن يعني أساساً الإدماج الاجتماعي، من أجل تمكين العمال وإشراك النقابات العمالية في هذه العملية.

(15) وفقاً لتقديرات منظمة العمل الدولية، يعمل بليونا امرأة ورجل (ممن تبلغ أعمارهم 15 سنة فأكثر) في القطاع غير الرسمي، ويمثلون أكثر من 60 في المائة من السكان العاملين في العالم، وتمثل الوحدات الاقتصادية غير الرسمية ما نسبته 81 في المائة تقريباً من الوحدات الاقتصادية في العالم.

(16) وذكّر ممثل منظمة أوكسفام الاجتماع بأن أكثر من 90 في المائة من القوة العاملة في الهند تعمل في القطاع غير الرسمي، وتشكل النساء ما نسبته 95 في المائة منها.

جيم- التصدي للعنصرية وكراهية الأجانب

62- بحث المشاركون في إحدى جلسات المنتدى السبل التي يمكن بها للتوقعات الواردة في المبادئ التوجيهية أن تدعم الجهود الرامية إلى التصدي للعنصرية وكراهية الأجانب في سياق الأعمال التجارية، بما في ذلك في ضوء حركة حياة السود مهمة والاحتجاجات ضد التمييز والظلم العنصريين.

63- وأشار رئيس فريق الخبراء العامل المعني بالأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي إلى العنصرية العالمية، التي كثيراً ما تكون قانونية ومنظّمة، كما أشار المتكلمون إلى تحديات أخرى من بينها تقاطع أوجه التمييز. وأشاروا أيضاً إلى أن مسؤولية الشركات عن احترام حقوق الإنسان ينبغي ألا تقتصر على مجرد الإدلاء ببيانات مناهضة للعنصرية وأن تتصدى للتمييز العنصري داخل الشركات أيضاً. ومن أمثلة الممارسات التي تتبعها الشركات في هذا المجال، سياسات التوظيف الداخلية.

64- واتفق المتكلمون على أن الأعمال التجارية ساهمت في تشكيل مفهوم العرق واستغلال الناس من أجل الربح فيما مضى، ومن ثم، فإنه ينبغي لها أن تؤدي دوراً رئيسياً في معالجة تركة الرق وأصوله وفي تفكيك العنصرية من خلال العمل مع المجتمع المدني والمجموعات التي تمثل الأطراف المعنية المتضررة بحيث "تعكس الشركات صورة العالم التي هي جزء منه".

دال- تغير المناخ والتحديات البيئية

65- ألقى المقرر الخاص المعني بالآثار المترتبة في مجال حقوق الإنسان على إدارة المواد والنفايات الخطرة والتخلص منها بطرق سليمة بيئياً كلمة أمام الجلسة التي تناولت مسألة تغير المناخ، مؤكداً أن تغير المناخ يمثل خطراً جدياً ووشيكاً ووجودياً على حقوق الإنسان من واجب الدول التصدي له. وأشار أيضاً إلى الأثر السلبي لتغير المناخ على حياة المجتمعات المحلية وإلى تأثيره إلى حد كبير بالفعل في دورة حياة الوقود الأحفوري. ودعا المقرر الخاص إلى اتخاذ قرارات مستنيرة وإجراء حوار شامل للجميع من أجل حماية البيئة من لحاق مزيد من الأضرار بها.

66- وقدم ممثل لجنة حقوق الإنسان في الفلبين مثالاً على الجهود المبذولة على الصعيد الوطني في دعوة الحكومة إلى اتخاذ تدابير تكفل شفافية الأعمال التجارية وتلزمها أيضاً ببذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان والبيئة.

67- وأكد العديد من المتكلمين أن التشريعات التي سُنت في كثير من البلدان في إطار الجهود الحكومية الرامية إلى التصدي لجائحة كوفيد-19 أثرت تأثيراً شديداً على البيئة، بما في ذلك مشاريع القوانين الجديدة أو التعديلات التي أدخلت على القوانين لتخفيف المعايير البيئية والتدابير التي تخفف من إنفاذ القوانين البيئية وتحد من سبل الحصول على المعلومات المتعلقة بحماية البيئة، أو تسمح للشركات بالمساهمة في إزالة الضوابط التنظيمية البيئية من خلال عمليات إنقاذ الصناعات الملوِّثة للغاية. واتفق المشاركون على أنه يجب على الدول بدلاً من ذلك أن تعيد هيكلة اقتصاداتها بطريقة أكثر استدامة من الناحية البيئية، وتحسن سن قوانينها بما يكفل تهيئة بيئة مؤاتية، وتنخرط في الاقتصاد الأخضر. ودعا المشاركون إلى تحقيق انتعاش مسؤول وإبرام ميثاق اجتماعي جديد يقوم على نُهُج تعدد أصحاب المصلحة، والحماية الاجتماعية الشاملة للجميع، والانتقال العادل والمنصف الذي لا يترك أحداً خلف ركبه.

هاء- الأعمال التجارية وحقوق الإنسان في السياقات المتأثرة بالنزاعات

68- أطلق الفريق العامل مشروعاً في عام 2018 لتوضيح الخطوات العملية التي يجب على الدول ومؤسسات الأعمال اتخاذها لتنفيذ المبادئ التوجيهية في سياقات النزاع وما بعد النزاع لمنع ومعالجة انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بأنشطة الأعمال التجارية. وقد عُرضت نتائج المشروع في تقرير قدم إلى الجمعية العامة في تشرين الأول/أكتوبر 2020[17]، وأفسح المنتدى مجالا لمزيد من الحوار بين أصحاب المصلحة.

69- وعرضت رئيسة الفريق العامل الرؤى الرئيسية المستمدة من التقرير، الذي حدد مجموعة من السياسات والأدوات ووضح أن بإمكان الدول، منفردةً أو كأعضاء في منظمات متعددة الأطراف، وكذلك الأعمال التجارية، أن تستخدمها في المناطق المعرضة لنشوب النزاعات للمساعدة في ضمان ألا تؤدي أنشطة مؤسسات الأعمال إلى انتهاك حقوق الإنسان، ومن ثم إلى تأجيج النزاع أو تفاقمه أو التأثير سلباً في بناء السلام. وتشمل الجوانب الرئيسية التي جرى تناولها ما يلي:

(أ) البيئة المعيارية المتطورة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني؛

(ب) المحفزات والمؤشرات التي ينبغي أن تؤدي إلى تكثيف اتخاذ الإجراءات من جانب الدول، والأعمال التجارية (من خلال تحسين بذل الشركات العناية الواجبة بحقوق الإنسان)، ومنظومة الأمم المتحدة؛

(ج) التحديات المحددة الماثلة في حالات ما بعد انتهاء النزاع (التعمير وبناء السلام)، بما في ذلك القضايا الرئيسية المتمثلة في الوصول إلى سبل الانتصاف والعدالة الانتقالية؛

(د) تحديات العصر السيبراني.

70- ولاحظ الفريق العامل أن هناك قدراً من الوضوح بشأن ما هو متوقع من الأعمال التجارية والدول في المناطق المتأثرة بالنزاع، ولكن يلزم اتخاذ إجراءات أكثر حسماً لإدماج الأعمال التجارية وحقوق الإنسان في أطر السلام والأمن.

71- وسلط ممثلو الحكومات الضوء على التحديات العملية الماثلة على أرض الواقع. وأشار المفوض الرئاسي لحقوق الإنسان والشؤون الدولية في كولومبيا إلى الوجود الواسع النطاق للأعمال التجارية غير المشروعة، والاستخدام غير القانوني للموارد الطبيعية، وسلاسل التصدير غير القانونية، والضغط العنيف على مجتمعات السكان الأصليين المحليين، وعدم إمكانية اللجوء إلى جهات غير حكومية، وكبر حجم القطاع غير الرسمي. وسلط ممثل حكومة سيراليون الضوء على التحديات المتصلة بانتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

72- واتفق المتكلمون على ضرورة اتباع نهجٍ منهجي شامل للجميع ومتعدد أصحاب المصلحة ومحدد السياق وإجراء حوار جماعي مستفيض تدعمهما حوافز فعالة تكفل انضمام الأطراف الفاعلة المعنية إلى هذه الجهود. وأشار المتكلمون أيضاً إلى أهمية الربط بين المبادئ التوجيهية ومبادرات الحوكمة القائمة على تعدد أصحاب المصلحة، من جهة، وبين الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لتشجيع منع نشوب النزاعات وتحقيق التنمية المستدامة، من جهة أخرى، مثل العمل الذي يقوده برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، كما أشاروا إلى أهمية تعزيز قدرة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني على دعم أصحاب المصلحة المتضررين وتعزيز المساءلة.

(17) A/75/212.

واو- الفساد

73- بعد عرض تقرير الفريق العامل المقدم إلى الدورة الرابعة والأربعين لمجلس حقوق الإنسان[18]، ناقش المشاركون في إحدى جلسات المنتدى سبل المواءمة بين جدول الأعمال الخاص بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان وجدول أعمال مكافحة الفساد.

74- وركز المشاركون في الجلسة على آليات المساءلة الكفيلة بمعالجة الحالات التي تنطوي على فساد وعلى انتهاك حقوق الإنسان، مثل الجزاءات المحددة الأهداف، وتجميد الأصول، ورفض منح التأشيرات. وذُكِر برنامج الولايات المتحدة لجزاءات ماغنيتسكي العالمية كمثال على تلك الآليات[19]. ولاحظ المشاركون أيضاً أهمية إعداد ملفات الأدلة ذات الصلة، وتنظيم حملات توعية فعالة، والتقاضي الاستراتيجي والعمل على صعيد السياسات والتشريعات، فضلاً عن فرض جزاءات شاملة محددة الأهداف ووضع آليات لإنفاذها.

75- وركزت الجلسة أيضاً على توفير سبل الانتصاف للضحايا عن انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في سياق أنشطة الأعمال التجارية والناجمة عن الفساد أو المرتبطة به. وأشار ممثلو المجتمع المدني إلى ضرورة وضع تعريف لضحايا الفساد يعترف بمدى تأثير الفساد على تمتعهم بحقوق الإنسان، وهو ما من شأنه أن يساعد على ضمان وصولهم إلى سبل الانتصاف. وبالإضافة إلى ذلك، أثيرت مسألة تورط الدول تورطاً مباشراً و/أو غير مباشر في أنشطة تجارية فاسدة تنجم عنها انتهاكات لحقوق الإنسان باعتبارها من التحديات الرئيسية، ولا سيما فيما يتعلق بصناعة تجارة الأسلحة العالمية. وفيما يتعلق بتلك الصناعة، ناقش المشاركون أوجه الترابط الوثيق بين مؤسسات الأعمال والدول، مما يؤدي في كثير من الأحيان إلى الإفلات القانوني من العقاب.

زاي- دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في منع ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان في سياق أنشطة الأعمال التجارية

76- استعرض المنتدى أيضاً الأساليب التي تتبعها المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في عملها الرامي إلى إشراك الحكومات ومؤسسات الأعمال ومنظمات المجتمع المدني في منع ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان في سياق أنشطة الأعمال التجارية، ونظر في الأدوات التي تستخدمها المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في تذليل العقبات المعترضة في هذا الصدد. فعلى سبيل المثال، أثيرت مسألة القيود القضائية المتصلة بالمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في الهند وجمهورية كوريا، وكذلك الحاجة إلى بناء قدرات المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية على معالجة القضايا ذات الصلة بالأعمال التجارية.

77- وقدمت المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أمثلة على سبل التصدي لانتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في سياق أنشطة الأعمال التجارية، من بينها رصد المدافع العام عن الحقوق (أمين المظالم) في جورجيا لما تقدمه الشركات الخاصة من خدمات عامة؛ والتحقيقات التي تجريها المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية في مزاعم وقوع انتهاكات لحقوق العمل تورطت فيها شركات تعدين؛ وما تضطلع به لجنة حقوق الإنسان في نيوزيلندا من عمل في مجال رصد سياسات العمل وحالات الرق المعاصر التي تتورط فيها شركات خاصة؛ ودور اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في نيجيريا في

(18) A/HRC/44/43.

(19) انظر (ي) www.state.gov/global-magnitsky-act/.

تمكين المجتمعات المحلية في سياق انسكاب نفطي تسببت فيه شركة دولية وتضررت من جرائه سبل عيش سكان المنطقة؛ والجهود التي تبذلها اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في الهند في سبيل كفالة حقوق عمال المناجم المعرضين للإصابة بالسحار السيليكي في راجستان. وعرضت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في جمهورية كوريا الدروس المستفادة من عملها المتعلق بالشركات المملوكة للدولة، التي أوصت فيها بأن تعتمد 988 شركة مملوكة للدولة ومنظمة حكومية خططاً لتنفيذ إجراءات ذات صلة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان بحيث يصل أثر هذه الإجراءات تدريجياً إلى الشركات الخاصة. وبينت مبادرة إقليمية من أمريكا اللاتينية تعاون المؤسسات الوطنية الإقليمية لحقوق الإنسان في الأرجنتين، وإكوادور، وباراغواي، والبرازيل، ودولة بوليفيا المتعددة القوميات، وبيرو، وشيلي، وكولومبيا، والمكسيك ، في رصد تأثير مشاريع التعدين على حقوق الإنسان في المنطقة.

78- وفي أعقاب مشاورة عالمية نظمت بالتعاون مع التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في عام 2019، يعكف الفريق العامل حالياً على صوغ تقرير سيقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في حزيران/يونيه 2021 عن دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في تعزيز تنفيذ المبادئ التوجيهية وتيسير الوصول إلى سبل الانتصاف من انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في سياق أنشطة الأعمال التجارية.

حاء- دور المدافعين عن حقوق الإنسان خلال جائحة كوفيد-19

79- تناول المنتدى أيضاً الحالة البائسة التي يعيشها المدافعون عن حقوق الإنسان، ودورهم أثناء جائحة كوفيد-19، والطرق التي يتعين أن يكونوا بها جزءاً من عملية التعافي من الجائحة. وأشارت المقررة الخاصة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان في ملاحظاتها الافتتاحية إلى أن الكثير من الاعتداءات وأعمال القتل والتهديد وغيرها من ضروب التخويف مرتبط بأنشطة الأعمال التجارية في جميع أنحاء العالم، وأنه لا يزال هناك غياب كبير لتعاون الشركات تعاوناً حقيقياً مع المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يحتمل أن يكونوا متضررين من أنشطتها. ودعت المقررة الخاصة الدول والأعمال التجارية إلى إيلاء الأولوية لحقوق الإنسان وللمدافعين عنها في سياق عملية "إعادة البناء على نحو أفضل"، لأن المدافعين عن حقوق الإنسان يمكن أن يساعدوا في فهم الوضع المحلي.

80- وكشفت مداخلات أدلى بها المدافعون عن حقوق الإنسان خلال الجلسة أن حكومات العديد من البلدان أخذت، إبان الجائحة، بسياسات تزيد من القيود المفروضة على أنشطة منظمات المجتمع المدني، بما في ذلك أمثلة من كمبوديا والهند وحالات مقلقة من الاعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان أُبلغ عن وقوعها في بلدان من بينها البرازيل وجنوب أفريقيا وكمبوديا[20].

81- ووصفت حكومة النرويج مقترحها التشريعي الذي يركز على الشفافية فيما يتعلق بحقوق الإنسان الأساسية والعمل اللائق في مؤسسات الأعمال وسلاسل التوريد، والذي قد يمكّن المجتمع المدني أيضاً من طلب معلومات من مؤسسات الأعمال عن المخاطر المحدقة بالمدافعين عن حقوق الإنسان. ومن الأمثلة الأخرى على حماية المدافعين عن حقوق الإنسان، إعلان مؤسسة التمويل الدولية عن موقفها من الأعمال

(20) يمكن الاطلاع على المزيد من البيانات الأساسية والمساهمات التي قدمت إلى المنتدى عن دور المدافعين عن حقوق الإنسان أثناء جائحة كوفيد-19 على الرابط التالي: https://static.sched.com/hosted_files/2020unforumbhr/64/HRDs%20session%20-%20background%20documents.pdf.

الانتقامية، وإصـــدار مركز العدالة والقانون الدولي، في عام 2016، بروتوكول إســـبرانزا الذي يوفر للدول مبادئ توجيهية بشأن كيفية إجراء تحقيقات في الاعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان[21].

82- وتضمن المنتدى أيضاً عرضاً قدمته مؤسسة جائزة حقوق الإنسان والأعمال التجارية أعربت فيه عن تقديرها لعمل المدافعين عن حقوق الإنســـان من بلدان الجنوب وقدمت جائزة عام 2020 إلى شـــبكة حقوق العمال المهاجرين في تايلند[22]. وفي حفل تســـليم الجائزة، سُـــلط الضـــوء على شـــجاعة منظمات المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان الذين يعملون في ظروف محفوفة بمخاطر شديدة من أجل دعم المجتمعات المتضررة.

83- وأكد ممثل مركز موارد الأعمال التجارية وحقوق الإنســـان، في ملاحظاته الختامية، أن تحســـين حماية المدافعين عن حقوق الإنســـان يتطلب الإلزام ببذل العناية الواجبة بحقوق الإنســـان وأن هناك حاجة إلى إبرام ميثاق اجتماعي جديد يقوم على مجتمع ينعم بمزيد من فرص الرخاء المشترك وبالمساواة والأمن. وعلى نحو ما أشـارت إليه شـركة غرينفود، وهي شـركة سـويدية عرضـت تجربتها الخاصـة في أخذ زمام المبادرة لدعم أحد المدافعين عن حقوق الإنسان في إكوادور، فإن "العمل المشترك بين الشركات والمجتمع المدني، إلى جانب الضـغط الدولي، يؤدي دوراً أسـاسـياً وقوياً في دعم عمل المدافعين عن حقوق الإنسـان في السياقات التي لا يمكن فيها اعتبار احترام حقوق الإنسان أمراً مسلماً به".

طاء- التكنولوجيا

84- يوفر مشـروع B-Tech الذي تنفذه المفوضـية السـامية لحقوق الإنسـان موارد وتوجيهات ذات حجية للمضـي قدماً في تنفيذ المبادئ التوجيهية في مجال التكنولوجيا[23]. وتحت رعاية المشروع، ناقش أصـحاب المصـلحة "مزيجاً ذكياً من التدابير" يتماشـى مع واجب الدول في حماية حقوق الإنسـان في ســـياق التكنولوجيات الرقمية. وقد بينت الجائحة أن التكنولوجيا يمكن أن تؤدي دوراً حيوياً في إدارة الصحة العامة، بيد أن الحلول التكنولوجية تطرح أيضاً تحديات تقتضـي التحلي بالمسؤولية في إدارتها. وأشار المتكلمون إلى ضرورة المواءمة بين مسؤوليات شركات التكنولوجيا وواجب الدول في الحماية من انتهاكات حقوق الإنسان، ولا سيما في البلدان التي تتسم بضعف سيادة القانون و/أو ضعف نظم حماية البيانات فيها.

85- ومن الأمثلة التي نوقشـت، التحديات المرتبطة بحماية حقوق الإنسـان فيما يتصـل بالتكنولوجيا التي تسـتخدمها شـركات الاتصـالات السـلكية واللاسـلكية في أفريقيا جنوب الصـحراء الكبرى، والأهمية المتزايدة لدور المؤســـســـات الوطنية لحقوق الإنســـان في العمل على حماية حقوق الإنســـان في قطاع الصـــناعات التكنولوجية، والســـبل التي يمكن أن تعزز بها خطط العمل الوطنية بشـــأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان الأخذ بالمبادئ التوجيهية في سياق تطوير التكنولوجيات الرقمية ونشرها واستخدامها[24].

(21) ووفقاً لمركز موارد الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، من بين 604 اعتداءات استهدفت المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يرتبط عملهم بحقوق الإنسان في سياق أنشطة الأعمال التجارية، في عام 2020، استهدف 194 اعتداءً مدافعين عن حقوق الإنسان من منطقة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. انظر (ي) www.business-humanrights.org/en/from-us/human-rights-defenders-database/.

(22) انظر (ي) www.humanrightsandbusinessaward.org/award-recipient/migrant-workers-rights-network/.

(23) انظر (ي) www.ohchr.org/EN/Issues/Business/Pages/B-TechProject.aspx.

(24) انظر (ي) Danish Institute for Human Rights and Global Partners Digital, *The Tech Sector and National Action Plans on Business and Human Rights. A Thematic Supplement to the National Action Plans on Business and Human Rights Toolkit 2017 Edition* (Copenhagen and London, July 2020).

86- واتفق المشاركون على ضرورة أن يركز واضعو السياسات تركيزاً أكبر على حماية حقوق الإنسان في مجال التكنولوجيا، على سبيل المثال من خلال استحداث مزيج متوازن من التدابير الطوعية والإلزامية للتشجيع على بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان وتعزيز دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في رصد أي آثار على حقوق الإنسان وضمان سبل الانتصاف من أي إخلال بها.

ثامناً- الجلسة العامة الختامية: الاستنتاجات الرئيسية

87- بدأت الجلسة العامة الختامية للمنتدى بـــ "دردشة هادئة عبر الإنترنت" بين أناند جيريداراداس، مؤلف كتاب *"Winners Take All: the Elite Charade of Changing the World"* وكارولين ريس من مركز شيفت، لمناقشة ما سيتطلبه إصلاح النظام الرأسمالي إصلاحاً فعلياً يجعله في خدمة الناس. وقال المتكلمان "إن العالم بحاجة إلى عصر جديد يتسم بفرض قيود عديدة على ما تتمتع به الشركات من استثناءات منقطعة النظير لا لشيء سوى أنها شركات"، وذلك من خلال السياسات الإلزامية، وكذلك القواعد والأنظمة المتعلقة بقطاع الأعمال لأن "العصر الذي يعطي الشركات خيار التمتع بالفضيلة طوعاً منها قد ولّى".

88- واختُتم المنتدى بأفكار قدمها متكلمون من شتى المشارب تبادلوا من خلالها انطباعاتهم الرئيسية عن المنتدى وعن عملية تقييم السنوات العشر الأولى للمبادئ التوجيهية وخطة الطريق للعقد القادم. وشدد المشاركون على رسالتين مشتركتين هما: (أ) ضرورة اعتبار تداعيات جائحة كوفيد-19 فرصةً لمضاعفة جهود جميع أصحاب المصلحة و"إعادة البناء بشكل أفضل"؛ (ب) الحاجة ماسة إلى إحراز تقدم أسرع وتيرةً وأوسع نطاقاً في إرساء أسس البعد الإلزامي للمزيج الذكي للمبادئ التوجيهية للحيلولة دون لحاق أي أضرار بالناس والكوكب جراء أنشطة الأعمال التجارية ولكفالة المساءلة عن هذه الأضرار عند وقوعها.

89- وأشار ممثل تجمع الشعوب الأصلية إلى أن مفتاح مستقبلٍ مستدام للشعوب والكوكب يرتبط ارتباطاً وثيقاً باحترام حقوق الشعوب الأصلية. ودعا إلى إنشاء أو تعزيز آليات الرصد والإبلاغ التابعة للأمم المتحدة والمعنية بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان للشعوب الأصلية، مشيراً إلى وجوب بذل جهود إضافية لدعم الشعوب الأصلية التي تعاني أكثر من غيرها من آثار الجائحة.

90- وأكد ممثل الاتحاد الدولي لعمال النقل أن الجائحة كشف عن إخفاقات واسعة النطاق من جانب الأعمال التجارية والدول في تزويد العمال بأماكن عمل آمنة ومعدات حماية كافية، وأنه أدى إلى فرض قيود على حرية العمال في تكوين الجمعيات، وأنه أثر على النساء والعمال الشباب والعمال المهاجرين والأشخاص الملونين أكثر من غيرهم. ويجب على الأعمال التجارية أن تعمل على وجه السرعة على تحسين بذلها للعناية الواجبة بحقوق الإنسان وتوفيرها لسبل الانتصاف، بما في ذلك من خلال الضغط على الشركاء الذين تربطهم بها علاقات تجارية عندما تكون تلك العلاقات مرتبطة بآثار ضارة بحقوق الإنسان.

91- وشدد ممثل التحالف الأفريقي من أجل مساءلة الشركات على ضرورة زيادة التركيز على الأعمال التجارية وحقوق الإنسان في حالات النزاع وما بعد النزاع، وحماية المدافعين عن حقوق الإنسان، وحالة الاقتصادات غير الرسمية، ووضع تدابير ملزمة قانوناً. وأشار إلى تخلف أفريقيا عن الركب فيما يتعلق بوضع خطط العمل الوطنية.

92- وأشار ممثل الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان إلى أن الإجراءات التي اتخذتها الدول في مجال الأعمال التجارية وحقوق الإنسان خلال العقد الماضي لم تكن فعالة، وإلى ضرورة اتخاذ مزيد من الإجراءات. وطلب إلى الفريق العامل أن يقدم تفسيراً أوفى للآثار المترتبة على المبادئ التوجيهية.

93- وشدد ممثل المبادرة العالمية للأعمال التجارية بشأن حقوق الإنسان على أهمية بناء قدرة البشر على الصمود في جميع أجزاء سلاسل القيمة العالمية، من خلال وضع نماذج أعمال تجارية جديدة. وأشار إلى ضرورة وضع قواعد تنظيمية أفضل وأذكى لتحفيز الشركات على الانتقال من نهج رد الفعل إلى النهج الاستباقية.

94- وأشار ممثل عن شركة تايلندية إلى أن توفير حوافز للأعمال التجارية وبناء قدراتها والتزام قطاع الشركات أمورٌ أساسية لتنفيذ المبادئ التوجيهية، شأنها في ذلك شأن استخدام مقاييس ومؤشرات ملائمة، والتكامل بين اتساق السياسات وجداول الأعمال العالمية.

95- وأشار ممثل إحدى الشركات العاملة في مجال إدارة الأصول إلى أن ضمان تحسين بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان يقتضي من المستثمرين أن يسألوا الشركات عن تنفيذ المبادئ التوجيهية وألا يكتفوا بالشركات التي يستثمرون فيها ويسعوا إلى البحث عن شركاء عبر مجموعات أصحاب المصلحة دعماً للدعوات إلى سن تشريعات تنص على بذل العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان، بما يساعد على ضمان قدر أكبر من المساواة بين الشركات ويدفع إلى مزيد من التحسين.

96- وشدد ممثل التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان على ضرورة تعزيز قدرة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان لتمكينها من الاضطلاع على نطاق أوسع بالدور المتوخى لها في المبادئ التوجيهية والمتمثل في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في سياق أنشطة الأعمال التجارية. وأشار إلى أن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ستكون أقدر على دعم العمليات الرامية إلى وضع استراتيجيات لإدماج المبادئ التوجيهية في سياق التصدي للتحديات الرئيسية الراهنة، مثل تغير المناخ، وحماية حقوق الإنسان في المجال الرقمي، والتصدي للعنصرية المنهجية في الميدان الاقتصادي.

97- وذكر ممثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن التحدي المتمثل في التعافي من أزمة كوفيد-19 يتيح فرصةً لاستعراض قدرات جميع المؤسسات والمجتمعات على معالجة قضايا الأعمال التجارية وحقوق الإنسان التي ترتبط ارتباطاً وثيقاً بأوجه التفاوت والهشاشة الاجتماعية والاقتصادية الأوسع نطاقاً.

98- وتشمل الاستنتاجات الرئيسية المنبثقة عن مناقشات المنتدى، على النحو الذي أوجزه أعضاء الفريق العامل، الملاحظات التالية:

(أ) أن العالم يواجه أزمات بدءاً من تغير المناخ والانهيار الاقتصادي، مروراً بالآثار المذهلة الناجمة عن الجائحة العالمية، وانتهاء بآفة العنصرية، وقد حان وقت العمل وإحراز تقدم فيما يتعلق بكيفية مشاركة الأعمال التجارية في ضمان احترام حقوق الإنسان؛

(ب) أن المبادئ التوجيهية تعد بمثابة دليل إرشادي في أوقات الأزمات. وقد أظهرت الأزمات المتعددة، بما فيها أزمة كوفيد-19 وأزمة المناخ وأزمة العنصرية المستمرة في جميع أنحاء العالم، مدى هشاشة النظم التي لا يكون محورها كرامة الناس ورفاههم الأساسي. وإذا أراد العالم أن يكون "لائقاً بالمستقبل" بحق، فإنه يحتاج إلى مواصلة التركيز على حقوق الإنسان في الوقت الذي يتعافى فيه من هذه الأزمات وإلى مكافحة انتهاكات تلك الحقوق في المستقبل؛

(ج) أن المستقبل يكمن في التدابير الإلزامية. وتوجد الآن أدلة قوية على أن التدابير الطوعية لا تؤدي إلى الوصول بالعالم إلى حيث يجب أن يكون. وما انفكت نقابات العمال ومنظمات المجتمع المدني وغيرها تدعو بلا كلل إلى اتخاذ تدابير ملزمة على الصُعد الوطني والإقليمي والدولي. وهناك اتفاق متزايد بين الشركات والمستثمرين في الدعوة إلى اتباع نهج موحدة كفيلة بمواءمة تلك التدابير بما يفضي إلى اعتبار بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان ميزةً تنافسية. وهناك اتفاق واسع النطاق على

ضرورة استناد التدابير الإلزامية إلى المبادئ التوجيهية وإشراك أصحاب الحقوق في وضعها. أما الدول، فإن العالم لا يمكن أن ينتظر إلى الأبد مواءمة سياساتها في هذا المجال؛

(د) أن ما يؤثر على كوكب الأرض يؤثر على سكانه. وكثيراً ما تبذل الجهود الرامية إلى الحفاظ على البيئة بمعزل عن الجهود الرامية إلى حماية حقوق الإنسان، وهذا أمر لا بد من تغييره. فإدماج هاتين المسألتين أمر لا غنى عنه من أجل مستقبل مستدام. ويؤدي المدافعون عن حقوق الإنسان دوراً أساسياً في هذا الصدد لأنهم يدركون الصلة بين البيئة والتنمية والحقوق؛

(هـ) أن المستقبل مالي. فقد بات هناك تركيز أقوى على مسؤولية ومساءلة المستثمرين ومؤسسات التمويل الإنمائي والمصارف التجارية بموجب المبادئ التوجيهية. وتوضح المبادئ التوجيهية مسؤولية الجهات الفاعلة المالية عن احترام حقوق الإنسان في جميع أنشطتها الأساسية؛

(و) أن المستقبل يقوم على البيانات. وتتحدى أحدث النتائج الصادرة عن مؤشر أداء الشركات في مجال حقوق الإنسان أي شخص يدعي عكس ذلك. ومن بين الشركات الـ 230 التي شملها التقييم، سجلت 79 شركة درجة "صفر" في مجال بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان. وقد أدرك المنتدى أيضاً مدى ضرورة توفير بيانات أفضل وأكثر اتساقاً للتشجيع على اتباع ممارسات هادفة في مجال حقوق الإنسان ووضع النتائج التي تأتي بالفائدة على الناس في محور الجهود المبذولة في هذا الصدد؛

(ز) أن الحوكمة ونماذج الأعمال التجارية أمران أساسيان. وينبغي أن تكون حقوق الإنسان في صلب نموذج الأعمال التجارية لكل شركة. والأعمال التجارية المسؤولة هي الأعمال التجارية التي تتحلى بالمرونة، ولا يمكن إحراز تقدم حقيقي ما لم تدمج حقوق الإنسان في نظم ملكية الشركات وأساليب تطويرها؛

(ح) أن العلاج المتمثل في توفير سبل الانتصاف هو أحد أهم أدوات الوقاية. فسبل الانتصاف لا تقتصر على كونها سبلاً لمعالجة الانتهاكات بل تساعد في وقف حدوث مزيد من الأضرار، وتؤثر في تحسين ممارسات الشركات، ويمكن أن تحسن علاقات الشركة من خلال الاعتراف بالأخطاء وتصحيحها. ويجب على العالم أن يتذكر دوماً الركيزة 3 من المبادئ التوجيهية وأن يضع توفير سبل الانتصاف الفعال في صميم جهوده؛

(ط) وأخيراً، يتعين على الدول أن تتخذ إجراءات تشمل جميع أبعاد "المزيج الذكي" الذي اقترحته المبادئ التوجيهية. ومن الأمور المشجعة في هذا الصدد، ما تحرزه بعض البلدان حالياً من تقدم في اتخاذ تدابير تلزم ببذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان.

99- وخلصت رئيسة الفريق العامل إلى أن جميع المواضيع التي ذكرتها تعد بمثابة مدخلات أساسية مفيدة في مشروع تقييم السنوات العشر الأولى للمبادئ التوجيهية الذي ينفذه الفريق العامل، الذي سيقيم السنوات العشر الأولى للمبادئ التوجيهية ويضع خريطة طريق قائمة على الأدلة للعقد المقبل. وسيعرض تقرير التقييم في حزيران/يونيه 2021.